الأمم المتحدة

A/HRC/38/5

Distr.: General

16 April 2018

Arabic

Original: English

الجمعية العامة

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والثلاثون

حزيران/يونيه - 6 تموز/يوليه 2018 18

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

* تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

تونغا

مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1، دورته التاسعة والعشرين في الفترة من 15 إلى 26 كانون الثاني/يناير 2018. واستُعرضت الحالة في تونغا في الجلسة الثانية، المعقودة في 15 كانون الثاني/يناير 2018. ورأس وفدَ تونغا وزيرُ العدل، سيون سيسيفا. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بتونغا في جلسته العاشرة، المعقودة في 19 كانون الثاني/يناير 2018.

2- وفي 10 كانون الثاني/يناير 2018، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير الاستعراض المتعلق بتونغا: الإمارات العربية المتحدة وأنغولا وسلوفاكيا.

3- وعملاً بأحكام الفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 5/1 والفقرة 5 من مرفق قراره 16/21، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في تونغا:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ) (A/HRC/WG.6/29/TON/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ب) (A/HRC/WG.6/29/TON/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) (A/HRC/WG.6/29/TON/3).

4- وأحيلت إلى تونغا عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها سلفاً إسبانيا، وألمانيا، والبرازيل، والبرتغال، وسلوفينيا، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة في الموقع الشبكي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الدولة موضوع الاستعراض

5- أشار الوفد إلى أن تونغا، باعتبارها أحد بلدان جزر المحيط الهادئ الصغيرة، تواجه التحديات المترتبة على حجمها الصغير وعزلتها الجغرافية وضعفها وهشاشتها إزاء الظروف الطبيعية ومحدودية قاعدة مواردها البشرية والمالية، التي تكبدها تكلفة باهظة من حيث الخدمات الاجتماعية والمجتمعية وكذلك التنمية الاقتصادية. وللأسف، تشكل عملية ضمان توافق نظمها مع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وامتثالها لها عبئاً كبيراً على قدراتها المحدودة. ورغم هذه التحديات، فإن العديد من مبادئ حقوق الإنسان الأساسية المكرسة في اتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية تشكل أساس كثير من قوانين تونغا. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال تونغا ملتزمة بالسعي إلى التصديق على الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان، وتعتزم مواصلة مشاركتها النشطة في عملية الاستعراض الدوري الشامل.

6- ولم تقدم تونغا بعد التزامات رسمية بالتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك بسبب قيود متعلقة بالموارد البشرية والمالية. غير أن تشريعاتها، ولا سيما دستورها، تكرس العديد من المواد الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتطبق محاكم تونغا أيضاً كثيراً من أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان في اتخاذ قراراتها بشأن القضايا المعروضة عليها، مثل قضية ر. ضد فولا في عام 2005، التي أرست سابقة مهمة وملزمة في مجال منع التطبيق التعسفي لعقوبة الإعدام.

7- وأدمِجت المبادئ التي تشكل أساس أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تشريعات تونغا، التي تتضمن قوانين متعلقة بالحصول على الرعاية الصحية الكافية، وبالحق في التعليم والسكن اللائق والغذاء والمأوى وفي الأجور المنصفة والمكافأة المتساوية عن العمل المتساوي القيمة وفي المشاركة في الحياة الثقافية.

8- وحدد قانون التعليم لعام 2013 فترة عمرية جديدة للتعليم الإلزامي تتراوح بين أربع سنوات و18 سنة. وعلاوة على ذلك، فقد فرض على الوالدين واجباً قانونياً بتعليم أبنائهما، واستحدث مبدأ التعليم الجامع لفائدة الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة وحق جميع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 19 سنة في الحصول على تعليم جيدٍ في تونغا، بصرف النظر عن نوع جنس الطفل أو دينه أو وضعه الاجتماعي والاقتصادي أو حالته البدنية أو مكان وجوده.

9- ويحمي قانون الخدمات الصحية لعام 1991 وقانون ممارسة الطب وطب الأسنان لعام 2001 وقانون الصحة العقلية لعام 2001 وقانون الصحة العامة لعام 2008 حقوق الإنسان في الحصول على الخدمات الطبية والصحية في تونغا. وتعكف وزارة الصحة على مراجعة بعض هذه الأحكام القانونية لضمان توافقها مع المعايير الدولية للرعاية الصحية.

10- وفي عام 2016، أصبحت تونغا العضو 187 في منظمة العمل الدولية، مجسدةً بذلك التزامها بتعزيز وضمان بيئة عمل لائقة وبالإعمال التدريجي لمعايير العمل الدولية على الصعيد الوطني. وقد أُعد مشروع قانونٍ بشأن علاقات العمل في عام 2013 يوجد في طور المشاورة العامة الشاملة.

11- وبخصوص مسألة التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أعلنت تونغا أنها مستعدة للتصديق عليها في الدورة التاسعة والخمسين للجنة وضع المرأة، المعقودة في مقر الأمم المتحدة في 12 آذار/مارس 2015. غير أن تونغا اضطرت، بسبب احتجاجات عامة، إلى تأجيل عملية التصديق لإجراء مزيد من المشاورات. ومن خلال مشاورات استراتيجية محددة الأهداف، تواصل تونغا المضي قُدماً نحو التصديق على هذه الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، يجري إعمال المبادئ التي تشكل أساس الاتفاقية من خلال مشاريع مرتبطة بالتزامات تونغا المتعلقة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030. وبالنسبة لتونغا، يشكل التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عملية مستمرة وتغيراً عبر الأجيال.

12- وتعتمد تونغا سياسة سخية فيما يتعلق بإجازة الأمومة لموظفي الخدمة العامة، حيث تمنح للأم إجازة مدفوعة الأجر مدتها ثلاثة أشهر وللأب إجازة مدتها خمسة أيام عمل. وتدعم تونغا أنشطة تمكين المرأة اقتصادياً من خلال تحديد الأولويات الرئيسية لتمكين المرأة اقتصادياً في الخطط الوطنية للتنمية المجتمعية، وتوفير الموارد اللازمة لفرص التدريب القائمة وتحديد التمويل وفرص التدريب الإضافية على النحو المطلوب. وعلاوة على ذلك، تعتزم تونغا وضع نظام إلكتروني لتسجيل المجموعات النسائية للتنمية على صعيد المجتمعات المحلية، وتعزيز الشبكات وإقامة الشراكات بين مجموعات الجهات صاحبة المصلحة والجهات المانحة، ومساعدة صاحبات المشاريع الحرة لحضور المهرجانات والمعارض التجارية الإقليمية. ويشكل تمكين المرأة اقتصادياً مسألة ذات أولوية بالنسبة لتونغا. وترى أن إحدى الوسائل المهمة للقضاء على الفقر هي توفير بيئة تساعد على ضمان حصول المرأة على دخل لائق وتمثيلها في القطاعين الرسمي وغير الرسمي وتمتعها بتكافؤ الفرص وبالحق في التعليم.

13- وتنفذ تونغا مشاريع تعالج مسألة العنف العائلي، الذي جرى تحديده بوصفه عائقاً رئيسياً لتحقيق المساواة بين الجنسين.

14- وفي أيار/مايو 2017، أجرت تونغا استعراضاً شاملاً لقطاع العدالة ومشاورة عامة، أفضيا إلى تحديد المشاريع الرامية إلى تحسين إمكانية اللجوء إلى القضاء بالنسبة للنساء والأطفال وضعاف الحال من أفراد المجتمع والأشخاص ذوي الإعاقة.

15- وفي كانون الأول/ديسمبر 2016، أنشأت تونغا لجنة فرعية للسياسة الجنائية تابعة لمجلس الوزراء لدراسة وتحليل ومعالجة مسائل العنف ضد ضعفاء الحال من أفراد المجتمع، مثل النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة.

16- وفي تونغا، تتساوى المرأة مع الرجل على العموم في الأجر في حالة التساوي في مستويات العمل، على سبيل المثال، في قطاع الخدمة العامة. وراجعت القوات المسلحة التونغية مؤخراً سياساتها المتعلقة بالعمل لضمان المساواة بين الجنسين.

17- وليست لدى تونغا أي تشريعات تمييزية فيما يتعلق بمشاركة المرأة في الحياة السياسية. ولكن النساء أقل نجاحاً في ضمان العضوية في الجمعية التشريعية. وعلى سبيل المثال، بلغ عدد النساء 16 من أصل 106 مرشحين في الانتخابات العامة لعام 2014. وفي انتخابات عام 2017، لم يبلغ عدد النساء سوى 15 من مجموع المرشحين البالغ عددهم 86 مرشحاً. ويرتبط أحد مجالات ضعفهن المحددة بأساليبهن في القيام بالحملات والتعبئة من أجل الحصول على الأصوات. وبناء على ذلك، يجري تنفيذ برامج مشتركة لمساعدة النساء في تعزيز أساليبهن للقيام بالحملات الانتخابية. وفي عام 2014، نظمت الجمعية التشريعية أول برلمان تجريبي للنساء، وهو نشاط يدعمه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يرمي إلى مساعدة النساء في أن يصبحن زعيمات سياسيات ناجحات. ورحبت الجمعية التشريعية المؤلفة من 26 عضواً في صفوفها بمرشحتين نجحتا في الانتخابات العامة لعام 2017.

18- ولدى تونغا شعبة تابعة لوزارة الداخلية مكرسة لجميع المسائل المتعلقة بتنمية المرأة وتمكينها. ولشعبة المرأة دور أساسي في العمل مع جميع الوزارات المعنية والمجتمع المدني من أجل رصد التنفيذ الفعال لقانون حماية الأسرة لعام 2013 والإبلاغ عنه. وتونغا ملتزمة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة من خلال تنفيذ هذا القانون والسياسة الوطنية المنقحة المتعلقة بالشؤون الجنسانية والتنمية. وشملت مبادرات جديدة أُطلقت في عام 2017 أنشطة تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الوزارات الرئيسية.

19- وفي أيلول/سبتمبر 2015، قدمت تونغا إلى الأمم المتحدة تقريرها الثالث والنهائي عن الأهداف الإنمائية للألفية () ، الذي يظهر التقدم المحرز في القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي.

20- وفي عام 2015، استحدثت تونغا إطارها الإنمائي الاستراتيجي للفترة 2015-2025. وتتمثل إحدى خلاصاته الوطنية السبع في أن تكون التنمية البشرية أكثر شمولاً واستدامةً وتمكيناً، مع التركيز على المساواة بين الجنسين.

21- وفي تموز/يوليه 2017، كانت تونغا ممثلة في حلقة عمل واجتماع تشاوري بشأن الاحتياجات والتصميم والمعلومات المتعلقة بالجنسين في مجال التدريب الجنساني بعنوان "تشجيع وضع سياسات قائمة على الأدلة من أجل المساواة بين الجنسين"، نظمهما مصرف التنمية

الآسيوي. وتوخت حلقة العمل تنمية القدرات الوطنية من أجل تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مجال الصحة، وتيسير مناقشات بشأن دور الإحصاءات والمؤشرات الجنسانية في عملية صنع القرار، وتحديد أولويات التدريب وبناء القدرات.

22- ويتزايد مستوى تمثيل المرأة التونغية في المناصب التنفيذية والإدارية العليا في الحكومة والقطاع الخاص على حد سواء. فمنذ عام 2013، شغلت أو تشغل 13 امرأة مناصب عليا في الحكومة.

23- وتشغل المرأة التونغية أيضاً مناصب دبلوماسية في الخارج. وإلى حد هذا التاريخ، تشغل نساء مناصب المفوض السامي لتونغا لدى أستراليا، وسفير تونغا في اليابان، والقنصل العام لتونغا في سان فرانسيسكو، الولايات المتحدة الأمريكية، والقنصل الفخري في فرنسا وهولندا والسويد.

24- وتشغل النساء مناصب مديرين أو نواب أو أعضاء في مجالس إدارة مؤسسات عامة شتى، منها شركة تونغا للاتصالات، وهيئة إذاعة تونغا، ومجلس مياه تونغا، وشركة تونغا المحدودة للبريد والطبع السريع، وشركة تونغا المحدودة للمطارات، وشركة تونغا المحدودة للأسواق، وهيئة الموانئ.

25- وتؤدي النساء التونغيات أيضاً أدواراً بارزة في القطاع الخاص كمالكات ومديرات ناجحات لمشاريع تجارية صغيرة ومتوسطة، منها محلات للبيع بالتجزئة ومقاهٍ ومطاعم وفنادق ومنتجعات ومرافق سياحية وأكشاك لبيع المأكولات والمصنوعات اليدوية والمنتجات المحلية في الأسواق ومراكز للتعليم ما قبل المدرسي ولخدمات الرعاية النهارية للأطفال.

26- وتضطلع النساء التونغيات أيضاً بأدوار ريادية في المنظمات الإقليمية والدولية. فعلى سبيل المثال، عُينت امرأة تونغية، في أيار/مايو 2017، في منصب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وهي أول شخص من تونغا يتولى منصباً سامياً من هذا القبيل في الأمم المتحدة.

27- وفي أيار/مايو 2014، أطلقت تونغا سياستها الوطنية المنقحة بشأن نوع الجنس والتنمية كنتيجة لشراكة بين الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية والشركاء في مجال التنمية.

28- وفي حزيران/يونيه 2017، أنشأت تونغا لجنة مؤلفة من الوزارات والإدارات والوكالات المعنية للنظر في مسألة التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ولمراجعة التشريعات ذات الصلة. وشاركت تونغا بنشاط في حلقات العمل ذات الصلة في المنطقة، مثل حلقة العمل الإقليمية المتعلقة بمبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب المعقودة في فيجي في تشرين الأول/أكتوبر 2016 واجتماع مائدة مستديرة مع هذه المبادرة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، في تشرين الأول/أكتوبر 2017.

29- ورغم أن تونغا لديها أحكام قانونية تجيز الجلد كشكل من أشكال العقوبة، فلم يعد الجلد من الخيارات التي يُنظر فيها لدى إصدار الأحكام. وفي هذا الصدد، تحيل تونغا إلى قضية □□□□□□□ □□ □. ، في عام 2010.

30- وفي تونغا، تحظر أنظمة التعليم (الأحكام المتعلقة بالمدارس والأحكام العامة) على المدرّسين إخضاع أي تلميذ للعقوبة البدنية. وعلاوة على ذلك، يحمي قانون حماية الأسرة لعام 2013 النساء والأطفال من الإيذاء والعنف العائلي.

31- ولا تتسامح تونغا مع وحشية الشرطة. ومنذ سن قانون شرطة تونغا لعام 2010، حدث انخفاض في معدل القضايا المدنية ضد الشرطة التونغية، ويعود ذلك بالأساس إلى العمليات والإجراءات التأديبية الداخلية في إطار هذا القانون. ويوفر مكتب أمين المظالم أيضاً آلية خارجية فعالة داخل الإطار السياسي لمعالجة الشكاوى المقدمة ضد الشرطة، بما في ذلك المتعلقة منها بوحشية الشرطة.

32- وفي 6 حزيران/يونيه 2014، جرت الموافقة على السياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة والتنمية الشاملة للفترة 2014-2018 وعلى التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي 20 كانون الثاني/يناير 2015، أنشأت تونغا شعبة الحماية الاجتماعية والإعاقة داخل وزارة الداخلية كمركز للتنسيق فيما يتعلق بشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي عام 2016، عملت هذه الشعبة مع مكتب المدعي العام التونغي من أجل مراجعة التشريعات للتعجيل بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي عام 2017، أجرت هذه الشعبة مشاورات عامة للتوعية بالاتفاقية قبل التصديق عليها. وفي حزيران/يونيه 2017، تلقت هذه الشعبة مساعدة تقنية من أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ ومكتب المحيط الهادئ التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لدراسة موضوع التصديق على الاتفاقية وتنفيذها تشريعياً. وبالإضافة إلى ذلك، استخدم مكتب المدعي العام أسبوع القانون لعام 2016 كبرنامج توعية عامة لإبراز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتوجد بالفعل أحكام قانونية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من التمتع بالحقوق الاجتماعية والسياسية ذاتها المكفولة لجميع المواطنين.

33- وتواصل تونغا مراجعة وتنقيح دستورها لضمان تكريسه لمبدأي الديمقراطية والحكم الرشيد المعترف بهما دولياً. وحظيت مشاريع الحكومة لمراجعة الدستور بالمساعدة التقنية والمالية من جانب أمانة الكومنولث.

34- وفي عام 2016، وضعت الجمعية التشريعية إجراءً رسمياً للتصويت بحجب الثقة لتجنب تأخير العمل الموضوعي في معالجة التشريعات.

35- وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2014، أجرت تونغا انتخاباتها الوطنية الثانية في إطار النظام الانتخابي المستحدث في عام 2010. وفي 29 كانون الأول/ديسمبر 2014، عين ملك تونغا السيدَ ساموياِلا أكيليسي بوهيفا، كثاني رئيس وزراء منتخب في تونغا في إطار الإصلاحات السياسية لعام 2010. وأصبح أيضاً أول شخص من عامة الشعب يُنتخب ديمقراطياً من قبل برلمان منتخب في معظمه. وفي انتخابات عامة أخرى أجريت في 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 2017، أُعيد انتخاب الحزب الديمقراطي للجزر الصديقة (*Paati Temokalati'oa'Otumotu Anga'ofa*) بقيادة السيد بوهيفا، وأعيد بذلك انتخاب السيد بوهيفا ليكون ثالث رئيس وزراء في إطار التعديلات المدخلة على النظام الانتخابي في عام 2010.

36- وتعترف تونغا بحق جماعة ليتي "*leiti*" في التوعية العامة والتثقيف وإنجاز برامج ومشاريع لإبراز شواغل وقضايا المثليات

والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والمتسائلين. غير أن المعتقدات الثقافية والدينية التاريخية في تونغا، رغم تسامحها، لا تعترف بالوضع القانوني للعلاقات بين الأشخاص من نفس الجنس. وقد أُنشئت رابطة ليتي التونغية في عام 1992 للتركيز على تعزيز حقوق المنتمين إلى هذه الجماعة والاحتفاء بمساهماتهم في تونغا والتصدي لوباء فيروس نقص المناعة البشرية. وفي عام 2016، أطلقت الرابطة خطة استراتيجية للفترة 2016-2020، مع رؤية ترمي إلى أن تحترم تونغا وتعزز حقوق الأشخاص ذوي الميول الجنسية والهويات الجنسانية المتنوعة. ويتمثل أحد الأهداف الرئيسية للخطة في الحد مما يتعرض له أفراد جماعة الليتي والأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة البشرية من الوصم والتمييز. وتهدف أيضاً إلى التثقيف والدعوة بشأن القانون الدولي لحقوق الإنسان والتطورات الدولية الأخيرة والمبادئ المتفق عليها، مثل مبادئ جوغجاكرتا بشأن تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالميل الجنسي والهوية الجنسانية.

37- وانخفض عدد حالات زواج الأطفال منذ إطلاق المنظمة غير الحكومية، مشروع تاليثا، في أيار/مايو 2017 لحملة بعنوان "لندع الطفلات طفلات". ويشير تحليل للأرقام المحصلة في الفترة من أيار/مايو إلى كانون الأول/ديسمبر 2016 وفي الفترة ذاتها من عام 2017 إلى أن عدد حالات زواج الأحداث دون سن الثامنة عشرة قد انخفض بحوالي 50 في المائة بفضل حملات التوعية العامة. ويعود أحد التحديات التي تواجهها تونغا في المشاورات المتعلقة بالتعديلات التشريعية في هذا المجال إلى معتقدات البلد المسيحية والثقافية الأساسية.

38- وعززت سياسة حرية الإعلام، المعتمدة في عام 2012، حرية الرأي والتعبير والصحافة، المكفولة في البند 7 من الدستور. وأنشئت وحدة لحرية الإعلام داخل وزارة الإعلام والاتصالات لتنسيق جميع عمليات الكشف عن المعلومات ونشرها داخل دوائر الخدمة العامة، توفر المشورة والمبادئ التوجيهية فيما يتعلق بالامتثال لسياسة حرية الإعلام وبتنفيذها.

39- ودعماً لسياسة حرية الإعلام، أُنشئت نظم وهياكل، مثل وحدة حرية الإعلام واللجنة التوجيهية لمجلس الوزراء، لإدارة عملية تنفيذها المتدرجة. ويتمثل أحد التحديات التي تواجهها تونغا في وضع مشروع قانون بشأن حرية الإعلام في افتقار الحكومة إلى القدرات الإدارية اللازمة لتخزين وصيانة العدد الكبير من السجلات المادية الحالية والقديمة في كل وزارة من وزارات الحكومة. وتعالج الوزارات والهيئات الحكومية في الوقت ذاته هذه المسألة وسياسة حرية الإعلام لضمان قدرة الحكومة على توفير الوثائق ذات الصلة لدى بدء سريان القانون.

40- وبناءً على ذلك، أعدت الحكومة مشاريع إدارية بشأن المحفوظات لضمان سلامة تخزين السجلات وحفظها. ويتجلى ذلك في المشروع القائم داخل وزارة العدل لرقمنة جميع معلومات السجل المدني، بمساعدة من أمانة الكومنولث، في إطار مشروعها لنشر سجلات المواليد التاريخية التي يفوق عمرها 100 سنة. وتواصل وزارات أخرى توفير إمكانية الحصول على المعلومات من خلال شبكة الإنترنت وتطوير المواقع الشبكية. وعلى سبيل المثال، يدير مكتب المدعي العام موقعاً شبكياً شاملاً ينشر جميع قوانين تونغا وكذلك الجرائد الرسمية والأحكام الصادرة عن المحاكم. وتدير وزارات الأرصاد الجوية، والطاقة، والإعلام، وإدارة الكوارث، والبيئة، وتغير المناخ، والاتصالات صفحة لوسائل التواصل الاجتماعي على موقع "فيسبوك" تقدم معلومات عن المبادرات وحلقات العمل الحكومية. وعلاوة على ذلك، تعتزم تونغا تطوير الحكومة الإلكترونية بمساعدة من البنك الدولي ومصرف التنمية الآسيوي.

41- ولا تزال تونغا توفر التعليم الابتدائي المجاني للأطفال التونغيين الذين يلتحقون بالمدارس الابتدائية العامة. وتُبذل جهود لتعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان وتدريب الموظفين العامين وإشراك المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من خلال التعاون الدولي والإقليمي.

42- ولا تملك تونغا الموارد اللازمة لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس).

43- وعلى سبيل المثال، وفي إطار تعديل أُدخِل في عام 2016 على قانون مفوض العلاقات العامة لعام 2001، تغيرت تسمية المنصب من مفوض العلاقات العامة إلى أمين المظالم لضمان تواؤم تونغا مع الممارسة الدولية ذات الصلة. ويعمل مكتب أمين المظالم من أجل تعزيز الوعي العام من خلال إدارة برامج للتوعية المجتمعية وبرامج تلفزيونية في جميع أنحاء البلد، وأفضت هذه الجهود إلى زيادة عدد الشكاوى التي تلقاها المكتب وعالجها بنجاح. ومن مزايا صغر حجم مجتمع تونغا أن إمكانية الوصول إلى وزراء الحكومة التونغية وأعضاء الجمعية التشريعية وممارسة الحق الدستوري في تقديم التماسات إلى الملك بشأن انتهاكات حقوق الإنسان لا تزالان تشكلان خيارين ممكنين ومتاحين بسهولة للشعب التونغي.

44- وفي عام 2016، استحدثت تونغا مبادرة المساعدة النقدية للأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية للقضاء على الفقر. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت المنظمات غير الحكومية التونغية برامج من خلال مبادرة التوظيف وتطوير المشاريع لفائدة الشباب التونغي الرامية إلى تشجيع توظيف الشباب ودعمهم. وعلاوة على ذلك، جرى تكريس العديد من حقوق الإنسان في الأطر والمشاريع المؤسسية الحالية للبلد. وعلى سبيل المثال، يشمل تقييم تمويل أنشطة مواجهة تغير المناخ وإدارة المخاطر تحليلاً للمسائل الجنسانية والإدماج الاجتماعي.

45- وتتمثل خطة البلد لتنفيذ نتائج الاستعراض الدوري الشامل فيما يلي: تُبلغ التوصيات المقدمة خلال الاستعراض إلى مجلس الحكومة، وتُكلَّف الوزارات المعنية المسؤولة عن التنفيذ بدراسة إمكانية إدماجها في خطط إدارتها المؤسسية والسنوية. ويجري فصلياً وكل سنتين رصد التقدم المحرز في تنفيذ ولاية جميع الوزارات، بما في ذلك التوصية أو التوصيات ذات الصلة، ويفضي ذلك إلى تقديم تقرير سنوي تعتمده الجمعية التشريعية قبل نشره. وتلتزم تونغا بتنفيذ التوصيات وأهداف التنمية المستدامة في خطتها الوطنية، أي إطارها الإنمائي الاستراتيجي الثاني للفترة 2015-2025. ويشكل موضوع هذا الإطار، أي "من أجل تونغا أكثر تقدمية: تعزيز ميراثنا"، الإطار الإنمائي الجديد للبلد ويُدمج التوصيات والأهداف المحددة في إطار خطة التنمية المستدامة لعام 2030 في نتائج السياسات الوطنية. وفيما يتعلق بالتوصيات التي وافقت عليها الحكومة ولم يجر إدماجها بعد، توجد إجراءات لتكييف إطار تونغا الإنمائي الاستراتيجي. وتجري فصلياً وسنوياً وكل سنتين عملية تقييم ورصد متينة ونشطة.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

46- أدلى 45 وفداً ببيانات خلال جلسة التحاور. وترد التوصيات المقدمة خلال جلسة التحاور في الفرع الثاني من هذا التقرير.

47- وهنأت البرازيل تونغا على بدء نفاذ قانون حماية الأسرة، الذي يعتبر العنف العائلي جريمة بحكم القانون، وشجعتها على كفالة تنفيذ هذا القانون بشكل كامل. ودعت البرازيل تونغا إلى مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة. ودعتها أيضاً إلى استكشاف أوجه التآزر في مجالي تعميم حقوق المرأة وتمكينها في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ونوهت بإنشاء مكتب أمين المظالم، باعتبار ذلك خطوة مهمة نحو توطيد الديمقراطية وسيادة القانون.

48- وأثنت كندا على تونغا لتنفيذها تدابير لمواجهة التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، مثل افتتاح مركز لتقديم المشورة القانونية والدعم بالمجان إلى الناجيات من العنف العائلي. وبينما أثنت كندا على تونغا لإجرائها انتخابات وطنية نزيهة وسلمية في تشرين الثاني/نوفمبر 2017 ولاحظت تزايد عدد أعضاء البرلمان من الإناث، فقد دعتها إلى النظر في اتخاذ تدابير إضافية لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات الوطنية المقبلة.

49- وحثت شيلي تونغا على المثابرة في جهودها المبذولة من أجل التصديق على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، مع التركيز على التدابير الرامية إلى القضاء على العنف الجنساني والعائلي وإلى تمكين المرأة. غير أن تمثيل المرأة في مناصب صنع القرار السياسي لا يزال منخفضاً.

50- ورحبت الصين بالتقدم الذي أحرزته تونغا في تنمية اقتصادها من أجل تلبية احتياجات الشعب، وفي الاستثمار في التعليم، بما في ذلك توفير التعليم الابتدائي للجميع. وأبرزت التزام تونغا بالمساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة ومكافحة العنف ضد النساء والأطفال.

51- ولاحظت كوت ديفوار استمرار التحديات الرئيسية، ولا سيما تلك المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وبحقوق المرأة في التمتع بالملكية العقارية، على سبيل المثال، وبحقوق الطفل وبحظر زواج الأطفال وبحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأشارت إلى أن تونغا لم تصدق بعد على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان.

52- وسلطت كوبا الضوء على التدابير المعتمدة لتنفيذ التوصيات التي قبلتها تونغا خلال الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. وشددت كوبا على التزامات تونغا بزيادة مستوى مشاركة المرأة في الحياة العامة وبتعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان وبتوفير التدريب للموظفين العامين.

53- ولاحظت الدانمرك أن تونغا، وإن قبلت التوصيات المنبثقة عن الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب، لم تفعل ذلك بعد. وذكرت أيضاً أن تونغا، بتصديقها على الاتفاقية، ستنضم إلى أكثر من 160 دولة طرفاً في إبلاغ رسالة لا لُبس فيها مؤداها أنه لا يمكن التسامح أبداً مع التعذيب.

54- وشجعت فرنسا تونغا على تعزيز التقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان منذ الجولة السابقة من الاستعراض الدوري الشامل لحالتها.

55- ورحبت جورجيا بتنقيح السياسة الوطنية بشأن نوع الجنس والتنمية، في حين شجعت تونغا على تعزيز سياساتها الرامية إلى مواصلة تعزيز حقوق المرأة ومنع العنف العائلي. ورحبت أيضاً بإنشاء لجنة للنظر في مسألة التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب ومراجعة التشريعات ذات الصلة.

56- وأثنت ألمانيا على تونغا لانضمامها مؤخراً إلى منظمة العمل الدولية. وأعربت عن قلقها إزاء حالة حقوق الإنسان للنساء وغيرهن من المنتمين إلى الفئات الضعيفة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة والمثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين.

57- وركزت غانا على إنشاء لجنة للنظر في مسألة التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب ومراجعة التشريعات ذات الصلة. وأعربت عن قلقها لعدم انضمام تونغا بعد إلى عدد كبير من المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان.

58- ورحبت هندوراس بإنشاء مكتب أمين المظالم وباعتماد سياسة وطنية بشأن نوع الجنس والتنمية. وشجعت هندوراس تونغا على مضاعفة جهودها في هذا الصدد بتعزيز إطار سيادة القانون من خلال إدماج أحكام الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان.

59- ورحبت آيسلندا بالخطوات الإيجابية التي اتخذتها تونغا منذ الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل لحالتها. ولاحظت أنه، رغم قبول تونغا للتوصيات المتعلقة بالتصديق على المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، لم يُحرَز أي تقدم ملموس حتى الآن.

60- وأثنت الهند على تونغا لاعتماد إطارها الإنمائي الاستراتيجي للفترة 2015-2025 الرامي إلى القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي. وسلطت الضوء على اعتماد قانون حماية الأسرة لعام 2013 باعتبار ذلك خطوة جديرة بالترحيب لتوفير قدر أكبر من الحماية لضحايا العنف العائلي.

61- ورحبت إندونيسيا بإنشاء لجنة للنظر في مسألة التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب. ورحبت أيضاً بإدخال تعديل في عام 2016 على قانون مفوض العلاقات العامة (2001) لتحويل مؤسسة مفوض العلاقات العامة إلى مكتب أمين المظالم.

62- ورحبت آيرلندا بتوجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان. وأشارت إلى أن تونغا لم تنضم إلى أي اتفاقيات أساسية أخرى لحقوق الإنسان منذ الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل. ورحبت أيضاً بسن قانون حماية الأسرة (2013)، الذي يجرم العنف العائلي ضد النساء والأطفال.

63- وأثنت إيطاليا على تونغا لاعتمادها قانون حماية الأسرة (2013)، الذي يجرم العنف العائلي ضد النساء والأطفال. وأشادت أيضاً بإطلاق السياسة الوطنية المنقحة بشأن نوع الجنس والتنمية، وكذلك بالتدابير المعتمدة لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة.

64- ورحبت ماليزيا بالتزام تونغا بتيسير فرص الحصول على التعليم، بما في ذلك من خلال اعتماد قانون التعليم لعام 2013، الذي يجعل التعليم إلزامياً للأطفال المتراوحة أعمارهم بين 4 سنوات و18 سنة. ولاحظت الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وزيادة الوعي بالقضايا الجنسانية، بما في ذلك من خلال الإطار الإنمائي الاستراتيجي للفترة 2015-2025.

65- ورحبت ملديف باعتماد قانون حماية الأسرة (2013). وأعربت عن تفاؤلها إزاء التقدم المحرز في ضمان تعميم التعليم الابتدائي الجامع باعتماد قانون التعليم (2013) وإزاء جهود تونغا من أجل تعزيز الفرص المتاحة للأطفال للحصول على التعليم الابتدائي، ولا سيما المنتمون منهم إلى الأسر المعيشية المنخفضة الدخل.

66- ونوهت المكسيك بتنفيذ السياسة الوطنية المنقحة بشأن نوع الجنس والتنمية الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين. ورحبت أيضاً بتنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية المتكاملة بشأن الصحة الجنسية والإنجابية للفترة 2014-2018. وأثنت على تونغا لزيادتها معدل محو الأمية إلى ما يقارب 99 في المائة.

67- ورحبت جمهورية الجبل الأسود بالخطوات الإيجابية المتخذة في مجال الإطار التشريعي للحماية الاجتماعية وحماية الطفل والتعليم، في حين شجعت تونغا على تحسين فعالية تنفيذ تلك الخطوات. ولاحظت الانخفاض الشديد في مستوى التصديق على الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان. وشجعت أيضاً تونغا على تعزيز تعاونها مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

68- ورحب المغرب بالسياسة الوطنية المنقحة بشأن المساواة بين الجنسين، وبقانون حماية الأسرة، وبتجريم الاغتصاب الزوجي. ورحب بالتزام تونغا بإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة وبالجهود الرامية إلى ضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء للجميع وبمكافحة التعذيب والتمييز العنصري والفساد واستغلال الأطفال في المواد الإباحية والتحرش بالأطفال عبر شبكة الإنترنت.

69- وأثنت موزامبيق على تونغا لاعتمادها القانون الجنائي، الذي يجرم الاغتصاب الزوجي، ولإطلاقها رسمياً لبرنامج اليوم البرتقالي ولبرنامج تخليد يوم الشريط الأبيض، وكلاهما مبادرتان ترميان إلى إنهاء العنف ضد المرأة. ورحبت أيضاً بإطلاق الخطة الاستراتيجية الوطنية المتكاملة للصحة الجنسية والإنجابية للفترة (2014–2018) التي ترمي إلى تحقيق مستوى عال من الصحة وجودة المعيشة من خلال تحسين خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للجميع.

70- ورحبت هولندا بالجهود الرامية إلى زيادة الوعي بمسألة زواج الأطفال. وأشارت إلى أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء وضع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في تونغا، في حين حثت الحكومة على اتخاذ المزيد من التدابير في هذا الصدد.

71- وأثنت نيوزيلندا على تونغا لما أحرزته من تقدم في تعزيز مشاركة المرأة في البرلمان وفي المناصب الحكومية القيادية. وأثنت أيضاً على تونغا لاعتمادها قانون حماية الأسرة (2013)، ولتوقيعها على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

72- وأثنت بنما على تونغا للتقدم الذي أحرزته في مجال التعليم، وكذلك الخطوات المهمة التي اتخذتها لتجريم العنف العائلي والاغتصاب الزوجي. وشجعتها على التصديق على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية. ولاحظت أيضاً أنه لا يزال ثمة الكثير مما ينبغي القيام به فيما يتعلق بالشؤون الجنسانية والطفولة.

73- ولاحظت الفلبين أن الانتخابات مرت في أجواء سلسة نسبياً، رغم الاضطراب السياسي الذي أعقب حل البرلمان. واعترفت بجهود الحكومة الرامية إلى توفير القوانين الكافية وإنشاء الآليات الإدارية اللازمة لحماية النساء والفتيات، ولا سيما تجريم الاغتصاب والعنف العائلي. وعلاوة على ذلك، اقترحت الفلبين أن تعطي تونغا الأولوية لمسألة التصديق على المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

74- وأشادت البرتغال بتقديم التقرير الوطني الشامل في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

75- وأثنت جمهورية كوريا على تونغا لتعديل دستورها من أجل توفير قدر أكبر من الحماية لحقوق الإنسان. ورحبت بالجهود المبذولة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مثل تلك المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والحد من أوجه عدم المساواة.

76- وأثنت سيراليون على تونغا لتكييف تشريعاتها الوطنية بغية الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. ولاحظت مختلف التدابير التي اتخذتها الحكومة منذ الاستعراض السابق، بما في ذلك قانون التعليم الجديد لعام 2013 والسياسة الوطنية بشأن الإعاقة والتنمية الشاملة للفترة 2014-2018. وشجعت تونغا على مواصلة إجراء المشاورات الوطنية من أجل التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

77- وأثنت سنغافورة على تونغا لتعزيزها وحمايتها لحقوق المرأة، بما في ذلك اعتماد قانون حماية الأسرة لعام 2013 من أجل الحد من العنف العائلي وتوسيع نطاق مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فضلاً عن الخطوات المتخذة للتصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ورحبت أيضاً بإطلاق السياسة الوطنية بشأن الإعاقة والتنمية الشاملة للفترة 2014-2018 والسياسة الوطنية المنقحة بشأن نوع الجنس والتنمية. وأضافت أنها لا تزال ملتزمة بدعم التنمية في تونغا من خلال حزمة التعاون التقني الخاصة بالدول الجزرية الصغيرة النامية وحزمة التنمية المستدامة في إطار برنامج سنغافورة للتعاون.

78- ولاحظت سلوفينيا بتقدير بعض التدابير الإيجابية التي اتخذتها الحكومة فيما يتعلق بمشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة. وشجعت تونغا على مواصلة هذه الجهود، ولا سيما من خلال سد الثغرات في التشريعات الوطنية وتشجيع مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية والسياسية. وأشارت إلى الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال في الإجراءات الجنائية وباعتماد المحاكم للعقاب البدني كعقوبة لجميع الأشخاص. وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء تقارير مفادها أن العقاب البدني لا يزال واسع الانتشار في البلد، بما في ذلك في المدارس الابتدائية والثانوية.

79- واستحسنت تايلند ما قامت به تونغا من أجل تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية وفي عملية صنع القرار. ورحبت بالتقدم المحرز في مجال القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي وباستمرار تنفيذ السياسة الوطنية المنقحة بشأن نوع الجنس والتنمية. واستحسنت أيضاً زيادة عدد موظفات السجون ومستوى التدريب الموفر في مجال حقوق الإنسان لموظفي السجون.

80-18- ورحبت تيمور - ليشتي باعتماد قانون جديد للتعليم ينص على إلزامية التعليم بالنسبة للأطفال المتراوحة أعمارهم بين 4 سنوات و18 سنة وعلى مبدأ توفير التعليم الجامع للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة. وأعربت عن قلقها إزاء حالات التمييز على أساس الميل الجنسي

والهوية الجنسانية في حين أثنت على تونغا لاستضافتها في أيار/مايو 2015 لمؤتمر في مجال حقوق الإنسان على صعيد منطقة المحيط الهادئ بشأن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين والمتسائلين.

81- ورحبت تركيا بجهود تونغا الرامية إلى إدخال تعديلات على الدستور لتوسيع الحيز الديمقراطي في البلد، وكذلك بالخطوات الإيجابية المتخذة في السنوات الأخيرة لتعزيز سيادة القانون والديمقراطية. وأشارت تركيا إلى أن تونغا لديها أعلى نسبة من الإنفاق الحكومي على التعليم في منطقة المحيط الهادئ، وشددت على أن توسيع نطاق التعليم الأساسي المجاني في تونغا يتيح إمكانية الحصول على التعليم الابتدائي للأطفال من جميع شرائح المجتمع. وشجعت تركيا تونغا على تعديل قانون الأراضي، ولا سيما أحكامه التي تحرم المرأة من إرث الأراضي.

82- ورحبت أوكرانيا بالموافقة على إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030 وباعتماد قانون حماية الأسرة (2013) الرامي إلى مكافحة العنف العائلي وبالتقدم المحرز من أجل تحقيق هدف توفير التعليم الابتدائي لجميع الأطفال. وكررت توصية فريق الأمم المتحدة القطري لتونغا بإجراء تقييم دوري لأثر تغير المناخ والكوارث الطبيعية، وبخاصة فيما يتعلق بتمتع الشرائح الفقيرة والمنخفضة الدخل من السكان بحقوق الإنسان.

83- وشجعت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية تونغا على التصديق على الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان وعلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس. ورحبت بجهود تونغا لتعزيز مشاركة المرشحات من الإناث في الانتخابات الوطنية. ولكنها لاحظت أن مستوى مشاركة المرأة في الحياة السياسية في تونغا لا يزال منخفضاً، وشجعت تونغا على مواصلة تعزيز إدماج المرأة في الحياة السياسية. وأعربت عن قلقها لأن تشريعات تونغا لا تزال تجرم العلاقات الجنسية المثلية القائمة على التراضي، في حين لاحظت أنه لم تجر مؤخراً أي ملاحقات قضائية بموجب هذه التشريعات. وحثت تونغا على إلغاء جميع هذه الأحكام وكفالة أن تشمل قوانين مكافحة التمييز كذلك الميل الجنسي. ورحبت أيضاً بانضمام البلد إلى منظمة العمل الدولية في عام 2016 وشجعت تونغا على التصديق على الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية.

84- ورحبت الولايات المتحدة الأمريكية بنجاح الانتخابات الوطنية التي أُجريت مؤخراً وبإعلان تونغا أنها ستفتح مركزاً لتقديم المشورة القانونية المجانية للنساء الناجيات من العنف الجنسي أو العائلي. وشجعت تونغا على إنهاء ممارسة تجريم وضع وسلوك المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وعلى زيادة المساعدة القانونية المجانية وتنفيذ سياسات لتعزيز مشاركة المرأة في جميع مستويات الحكم.

85- ورحبت أوروغواي بجهود تونغا لمكافحة الاتجار بالأشخاص وبنظرها في مسألة الانضمام إلى مختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وبينما لاحظت أوروغواي أن دستور تونغا يحظر التمييز على أساس الطبقة الاجتماعية والدين والعرق، ولكنه لا يُعرف التمييز القائم على أساس نوع الجنس أو غيره من الأسس ولا يعترف به، فقد أعربت عن أملها في أن يُدرَج نوع الجنس والميل الجنسي ضمن الأسباب التي يحظر التمييز على أساسها.

86- ولاحظت جمهورية فنزويلا البوليفارية المبادرات التشريعية المهمة، بما فيها قانون التعليم الجديد (2013) الذي يحدد سن التعليم الإلزامي بين 4 سنوات و18 سنة ويفرض على الوالدين واجب تعليم أبنائهما. ورحبت بالموافقة على السياسة الوطنية بشأن الإعاقة والتنمية الشاملة للفترة 2014-2018. ورحبت أيضاً بانضمام تونغا إلى منظمة العمل الدولية في شباط/فبراير 2016، الذي يشكل دليلاً على التزامها بتوفير فرص العمل اللائق وزيادة مستوى الحماية الاجتماعية وتعزيز الحوار بشأن المسائل المتصلة بالحق في العمل.

87- ورحبت الجزائر بوضع سياسة التنمية الوطنية للفترة (2014‑2018) والإطار الإنمائي الاستراتيجي للفترة (2015‑2025). ولاحظت التدابير التشريعية المهمة التي اتخذتها تونغا لمواءمة القانون الوطني مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولاحظت أيضاً بارتياح الجهود التي بذلتها تونغا والنتائج التي حققتها في مجالات التعليم والصحة والحد من الفقر.

88- ورحبت أنغولا بنجاح انتخابات عام 2014 في تونغا وبالتزام تونغا بحقوق الإنسان. وبينما شددت أنغولا على أهمية إنشاء مؤسسة معنية بحقوق الإنسان لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنسيق ورصد المسائل المتصلة بها وللمساعدة في تنفيذ التوصيات المقدمة خلال الاستعراض الدوري الشامل، فقد دعت تونغا إلى العمل من أجل تحقيق هذه الغاية. وشجعت أيضاً تونغا على تعزيز الآليات القانونية لحماية الطفل.

89- ونوهت أستراليا بجهود تونغا من أجل تعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال سن قانون حماية الأسرة لعام 2013 واستحداث سياسة وطنية بشأن الإعاقة والتنمية الشاملة وتحسين فرص حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على الخدمات الصحية وإنشاء مكتب أمين المظالم والتقدم المحرز في العمل من أجل وضع مشروع قانون متميز بشأن علاقات العمل. وأثنت أيضاً على تونغا لحسن إدارتها للانتخابات السلمية التي أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر 2017. وبينما لاحظت أستراليا جهود البلد المتواصلة لتعزيز المساواة بين الجنسين، فقد أعربت عن قلقها إزاء ارتفاع معدلات العنف العائلي. ولاحظت أيضاً أن تونغا لم تنفذ عقوبة الإعدام منذ مدة.

90- وأعربت أذربيجان عن تفاؤلها إزاء استمرار الإصلاحات الدستورية والسياسية في تونغا وإزاء مضي تونغا قُدماً نحو تعزيز الديمقراطية من خلال إحراز التقدم في عدد من المجالات، بما في ذلك إنشاء مكتب أمين المظالم والانتخابات العامة لعام 2014 التي اعتُبرت حرة ونزيهة.

91- وهنأت الأرجنتين تونغا على التقدم المحرز في مجال توفير التعليم الابتدائي للجميع، ولا سيما اعتماد قانون التعليم الجديد لعام 2013 الذي يحدد سن التعليم الإلزامي بين 4 سنوات و18 سنة. وأشارت أيضاً إلى إطلاق حملة "لندع الطفلات طفلات".

92- وشددت تونغا على أنها لا تزال ملتزمة بتحسين مستوى تنفيذ التزاماتها في مجال حقوق الإنسان. ودعت الدول الأعضاء إلى تفهم وتقدير الظروف الفريدة التي تواجهها في عملية تعزيز حماية حقوق الإنسان، مثل محدودية الموارد وقوة القيم الثقافية وهيمنة الديانة المسيحية ونمو الأيديولوجيات الليبرالية. وعلاوة على ذلك، دعت تونغا الدول الأعضاء إلى مساعدتها ودعمها في مسيرتها نحو تعزيز حقوق الإنسان مع إعطاء أولوية خاصة لتلك التي تعزز منها حقوق جميع ضعفاء الحال من أفراد مجتمعها.

ثانياً-الاستنتاجات و/أو التوصيات

93- نظرت تونغا في التوصيات المقدمة خلال جلسة التحاور والواردة أدناه، وهي تحظى بتأييدها:

93-1 النظر في تحويل الهياكل المخصصة القائمة إلى آلية وطنية للتنسيق والتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وفقاً للعناصر المستمدة من الممارسات الجيدة المحددة في دليل المفوضية السامية لحقوق الإنسان لعام 2016 بشأن الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة (البرتغال)؛

93-2 مواصلة العمل في مجال حقوق الإنسان ومبادرات التنمية المستدامة، وعند الاقتضاء، اعتماد آليات المتابعة المناسبة (تايلند)؛

93-3 تقديم التقرير الأولي بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل (الجبل الأسود)؛

93-4 اعتماد عملية واضحة وقائمة على أساس الجدارة لدى اختيار المرشحين على الصعيد الوطني لانتخابات هيئات معاهدات الأمم المتحدة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

93-5 تحسين سجلها المتعلق بتقديم التقارير إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال تقديم تقاريرها المتأخرة إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة حقوق الطفل (أذربيجان)؛

93-6 إعداد وتقديم التقارير المطلوبة من لجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة حقوق الطفل (كوت ديفوار)؛

93-7 قبول طلب الزيارة المقدم من الفريق العامل المعني بمسألة التمييز ضد المرأة في القانون والممارسة (بنما)؛

93-8 التعاون، من أجل تعزيز بناء قدراتها في مجال حقوق الإنسان، مع صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان، واضعةً في اعتبارها أن ولاية الصندوق تتمثل في دعم دورات تدريبية محددة الأهداف وأنشطة لبناء القدرات فيما يتعلق بالنظام الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان، فضلاً عن دورات التدريب التوجيهي للموظفين الحكوميين في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية لتزويدهم بمعلومات عن نظام حقوق الإنسان المتعدد الأطراف (أوكرانيا)؛

93-9 إطلاق عملية مراجعة الصكوك التشريعية المشار إليها في الفقرة 138 من التقرير الوطني (بنما)؛

93-10 اتخاذ الإجراءات المشار إليها في الفقرة 138 من تقريرها الوطني في إطار تنقيح التشريعات الوطنية وتعديلها (كوبا)؛

93-11 مواصلة عملية إرساء الديمقراطية، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تعزيز احترام الحقوق المدنية للمواطنين لضمان تمتعهم الكامل على قدم المساواة بحقوق الإنسان الأساسية (إندونيسيا)؛

93-12 مواصلة جهودها الرامية إلى إنشاء دوائر عامة متسمة بالكفاءة والشفافية في البلد (أذربيجان)؛

93-13 مواصلة اتخاذ تدابير فعالة لحماية حقوق الفئات الضعيفة (الصين)؛

93-14 مواصلة سياساتها الاجتماعية والمتعلقة بحقوق الإنسان، وبخاصة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بغية الارتقاء بنوعية حياة شعبها، ولا سيما أشد شرائح السكان ضعفاً (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

93-15 إنشاء نظام للرصد والإبلاغ فيما يتعلق بتنفيذ إطار سياسة التعليم (البرتغال)؛

93-16 إنشاء نظام لرصد تنفيذ الإطار الحالي لسياسة التعليم للفترة 2004-2019 (أوكرانيا)؛

93-17 إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، قادرة على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في البلد، تحظى بالموارد البشرية والمالية الكافية لضمان حسن سير عملها (المكسيك)؛

93-18 مواصلة الحوار، الذي بلغ مستوى معيناً من التقدم، بشأن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (تركيا)؛

93-19 إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان لرصد جميع قضايا الحقوق في تونغا، على نحو ما تكررت الإشارة إليه في الجولات السابقة (أوروغواي)؛

93-20 إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان يمكن أن تستند إلى مكتب أمين المظالم المنشأ حديثاً (فرنسا)؛

93-21 إنشاء آلية لتحسين التنسيق وتعزيز المؤسسات المختلفة التي تعالج مسألة التمييز ضد المرأة، مع مراعاة أن تونغا لم تنشئ بعد مؤسسةً تمتثل للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (سلوفينيا)؛

93-22 ضمان تخصيص الموارد الكافية للتنفيذ الكامل والناجح للسياسة الوطنية المنقحة بشأن نوع الجنس والتنمية للفترة 2014-2018 (سنغافورة)؛

93-23 مواصلة تعزيز آليات المواطنين، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني، للمشاركة في عمليات وضع القوانين والرقابة والتخطيط الوطني والميزنة (هولندا)؛

93-24 إعطاء الأولوية للمساواة بين الجنسين، فضلاً عن تعزيز مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار الاجتماعي والسياسي والاقتصادي على صعيد الحكومة (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

93-25 اعتماد تدابير ملموسة لحماية الفئات الضعيفة بغية مساعدتها في تعزيز قدرتها على مواجهة آثار تغير المناخ والكوارث الطبيعية (جمهورية كوريا)؛

التماس المساعدة التقنية والمالية اللازمة للتصدي بشكل ملائم للتحديات التي يطرحها تغير المناخ وللحد من المخاطر وتنفيذ 93-26 نظم الإنذار المبكر (سيراليون)؛

معالجة مسألة الاتجار بالنساء والأطفال (الفلبين)؛ 93-27

اتخاذ تدابير لتعزيز حماية حرية التعبير، بما في ذلك ضمان استقلال وسائط الإعلام العامة والخاصة (كندا)؛ 93-28

اتخاذ المزيد من الخطوات لإلغاء زواج الأطفال، بما في ذلك من خلال رفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 سنة (البرازيل)؛ 93-29

اتخاذ خطوات لوضع حد لزواج الأطفال من خلال رفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 سنة بالنسبة للفتيان والفتيات على حد 93-30 سواء (إيطاليا)؛

اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لقانون حماية الأسرة لعام 2013 والتركيز بشكل خاص على حملات التوعية 93-31 القانونية والثقافية (آيرلندا)؛

مواصلة تنفيذ إطارها الإنمائي الاستراتيجي للفترة 2015-2025 من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة 93-32 (الصين)؛

بذل الجهود من أجل تحقيق رفاه النساء العاملات، بما في ذلك من خلال ضمان إجازة الأمومة بموجب القانون (جمهورية 93-33 كوريا)؛

تنفيذ نظام للدعم الرسمي للمرأة العاملة، مع التفكير في مسائل أساسية مثل الحد الأدنى للأجور وإجازة الأمومة (أوروغواي)؛ 93-34

مواصلة تعزيز الرعاية الصحية، ولا سيما تحسين الخدمات في مجال صحة الأم وحديثي الولادة والأطفال (ملديف)؛ 93-35

اتخاذ التدابير اللازمة لتحسين فرص الحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما بالنسبة للأطفال والنساء خلال فترة الحمل 93-36 والولادة وما بعد الولادة (الجزائر)؛

تنفيذ التدابير الرامية إلى تعزيز فرص الجميع في الحصول على الخدمات الصحية، بما في ذلك الصحة الإنجابية (أنغولا)؛ 93-37

اعتماد تدابير تشريعية وسياسية لمكافحة التمييز ضد المرأة وضمان المساواة بين الجنسين في القطاعين العام والخاص 93-38 (هندوراس)؛

زيادة التوعية والحملات الإعلامية لمكافحة العنف ضد المرأة (المغرب)؛ 93-39

تجريم جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي العائلي (هندوراس)؛ 93-40

تعزيز المساواة بين المرأة والرجل ومكافحة العنف العائلي (فرنسا)؛ 93-41

مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد النساء والأطفال وإلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (نيوزيلندا)؛ 93-42

تشجيع وتعزيز الجهود الرامية إلى مشاركة المرأة في الحياة السياسية وفي عملية صنع القرار على جميع المستويات 93-43 (المغرب)؛

مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في جميع مستويات صنع القرار الرسمي (نيوزيلندا)؛ 93-44

اعتماد تدابير محددة لزيادة تمثيل المرأة في هيئات صنع القرار، بما في ذلك الجمعية التشريعية (شيلي)؛ 93-45

وضع سياسات وطنية تكفل تحسين مستوى مشاركة المرأة في جميع مستويات الحكم وفي مناصب صنع القرار الرئيسية 93-46 (سيراليون)؛

إلغاء الأحكام التي تجيز العقوبة البدنية (إيطاليا)؛ 93-47

حظر إخضاع أي شخص، ولا سيما الأطفال، للجلد كعقوبة تأديبية أو لأي نوع آخر من العقاب البدني، بغض النظر عن الجريمة 93-48 المرتكبة (أوروغواي)؛

تعديل التشريعات الوطنية لحظر زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري وتحديد سن قانونية واضحة للزواج والرضى 93-49 الجنسي (سيراليون)؛

اتخاذ التدابير اللازمة لتعديل التشريعات الوطنية لزيادة الحد الأدنى لسن الزواج القانونية، فضلاً عن زيادة الوعي بالمواقف 93-50 والقوالب النمطية العميقة الجذور، ولا سيما من خلال التحقيق في حالات إكراه الفتيات على الزواج بالأطفال الذين يشاهدن معهم أو حتى بمغتصبيهن والمعاقبة عليها (الأرجنتين)؛

إنشاء نظام منفصل لقضاء الأحداث أو محكمة للأطفال وتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل (تركيا)؛ 93-51

مواصلة مراجعة وتحسين التشريعات والسياسات والبرامج ذات الصلة لمنح الأشخاص ذوي الإعاقة مزيداً من الحماية 93-52 .(والخدمات وفرص المشاركة الكاملة في مجتمع تونغا (سنغافورة

وستنظر تونغا في التوصيات التالية وستقدم ردودها عليها في الوقت المناسب، على ألا يتعدى ذلك موعد الدورة الثامنة والثلاثين -94

لمجلس حقوق الإنسان:

94-1 مواصلة جهودها الرامية إلى التصديق على جميع الاتفاقيات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان (إندونيسيا)؛

94-2 بذل كل الجهود الممكنة للتصديق على المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، والوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير بموجب الاتفاقيات التي صدقت عليها (آيرلندا)؛

94-3 اتخاذ الخطوات اللازمة للتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية حقوق الطفل (غانا)؛

94-4 التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (آيسلندا) (بنما) (تركيا) (كوت ديفوار)؛

94-5 التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (أنغولا) (آيسلندا) (بنما) (تركيا) (المكسيك)؛

94-6 التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (أستراليا) (أنغولا) (آيسلندا) (إيطاليا) (تركيا) (الدانمرك) (كوت ديفوار) (المكسيك)؛

94-7 التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (آيسلندا) (البرازيل) (تركيا)؛

94-8 التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (آيسلندا)؛

94-9 التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية مناهضة التعذيب واتخاذ خطوات لزيادة الوعي الاجتماعي بهذه الصكوك وفهمها (كندا)؛

94-10 تسريع وتيرة الخطوات الرامية إلى التصديق على المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (جمهورية كوريا)؛

94-11 النظر في مسألة الانضمام إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان (أوروغواي)؛

94-12 النظر في إمكانية التصديق على بعض الصكوك الدولية القانونية لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الجزائر)؛

94-13 النظر في مسألة التصديق على المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (أذربيجان)؛

94-14 التصديق على المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (فرنسا)؛

94-15 التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعمال أحكامها في القانون الوطني (ألمانيا)؛

94-16 تسريع وتيرة العملية الجارية للتصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في إطار جهودها الجارية لتعزيز حقوق المرأة وحمايتها (ملديف)؛

94-17 العمل من أجل التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الهند)؛

94-18 النظر في مسألة سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، فضلاً عن إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (موزامبيق)؛

94-19 إنهاء عملية التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعادة النظر في جميع التحفظات المحتملة عليها (البرتغال)؛

94-20 تسريع وتيرة الخطوات الرامية إلى التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (جورجيا)؛

94-21 تكثيف الجهود الرامية إلى التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (غانا)؛

94-22 التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة دون مزيد من التأخير (الدانمرك)؛

94-23 تعزيز الجهود الرامية إلى التصديق على المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، بما فيها اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (أوكرانيا)؛

94-24 تكثيف جهودها الرامية إلى التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وكذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (شيلي)؛

94-25 التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (نيوزيلندا)؛

94-26 التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتنفيذها ودعم تصنيف البيانات المتعلقة بتقديم التقارير عن أهداف التنمية المستدامة حسب الإعاقة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

94-27 الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (فرنسا)؛

94-28 التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية (رقم 182) لعام 1999 بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال في إطار التزام الحكومة المستمر بتحقيق الغاية 8-7 من أهداف التنمية المستدامة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

94-29 التصديق على الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان التي لم تنضم إليها بعد، فضلاً عن الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية (هندوراس)؛

94-30 مواصلة الجهود الرامية إلى التصديق على الصكوك الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان (المغرب)؛

94-31 التوقيع على المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، التي ليست تونغا بعد دولة طرفاً فيها، والانضمام إليها، وهي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (سيراليون)؛

94-32 التصديق على المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان وعلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (تيمور - ليشتي)؛

94-33 مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، بما في ذلك من خلال زيادة برامج بناء القدرات لفائدة جميع الجهات صاحبة المصلحة (إندونيسيا)؛

94-34 إنشاء آلية وطنية لحقوق الإنسان تتوافق مع مبادئ باريس (البرتغال)؛ وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (سيراليون)؛ وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (تيمور - ليشتي)؛ وإنشاء مؤسسة وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (أوكرانيا)؛

94-35 تسريع وتيرة الجهود الرامية إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (جورجيا)؛

94-36 استحداث تشريعات شاملة لمكافحة التمييز بغية توفير الحماية المتساوية من التمييز على جميع الأسس، بما في ذلك الميل الجنسي والهوية الجنسانية، لجميع الأشخاص، بمن فيهم الفئات الضعيفة مثل الأشخاص ذوي الإعاقة (ألمانيا)؛

94-37 نزع صفة الجريمة عن العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي (ألمانيا)؛

94-38 نزع صفة الجريمة عن العلاقات الجنسية بالتراضي بين الأشخاص البالغين من نفس الجنس (هندوراس)؛

94-39 إلغاء التشريعات التي تجرم ممارسة العلاقة الجنسية المثلية بين البالغين المتراضين وزيادة الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز التي تستهدف الأفراد على أساس ميلهم الجنسي وهويتهم الجنسانية (كندا)؛

94-40 اعتماد قوانين متخصصة تسمح بإنشاء آليات لمكافحة العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وكذلك التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية (المكسيك)؛

94-41 سن تشريعات جديدة أو تعديل القوانين القائمة بغرض نزع صفة الجريمة عن العلاقات المثلية بين البالغين المتراضين (الجبل الأسود)؛

94-42 استحداث تشريعات شاملة لمكافحة التمييز بغية توفير الحماية المتساوية من التمييز لجميع الأشخاص على جميع الأسس، بما في ذلك الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية (هولندا)؛

94-43 تنقيح القانون الجنائي لنزع صفة الجريمة عن العلاقات الجنسية بين البالغين المتراضين من نفس الجنس (البرتغال)؛

94-44 مواصلة العمل مع منظمات المجتمع المدني لجماعة ليتي (المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين) من أجل اعتماد الإصلاحات اللازمة للقضاء على التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية (شيلي)؛

94-45 إلغاء أحكام القانون الجنائي التي تجرم العلاقات الجنسية المثلية بين البالغين المتراضين (تيمور - ليشتي)؛

94-46 إلغاء أحكام القانون الجنائي التونغي التي تجرم وضع وسلوك المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

94-47 اتخاذ تدابير عاجلة، في إطار متابعة التوصية المقدمة في عام 2013، لإلغاء القواعد والنظم التي تعاقب المثليات والمثليين

ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وتنطوي على التمييز ضدهم، وكذلك التحقيق في أفعال التمييز والعنف ضد هؤلاء الأشخاص ومعاقبة مرتكبيها (الأرجنتين)؛

94-48 إلغاء عقوبة الإعدام (هندوراس)؛

94-49 إلغاء عقوبة الإعدام رسمياً، بما في ذلك من خلال التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري الثاني الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (أستراليا)؛

94-50 النظر في مسألة الإلغاء التام لعقوبة الإعدام (إيطاليا)؛

94-51 إلغاء عقوبة الإعدام، بالنظر إلى وقفها الاختياري الفعلي منذ عام 1982 (كندا)؛

94-52 تحويل وقفها الاختياري الفعلي لتطبيق عقوبة الإعدام إلى إلغائها نهائياً (البرتغال)؛

94-53 مواصلة إدماج قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات، المعروفة أيضاً باسم "قواعد بانكوك" في تشريعاتها (تايلند)؛

94-54 وضع نظام أوسع نطاقاً للمساعدة القانونية يوفر المشورة القانونية المجانية للمتهمين المعوزين (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

94-55 إجراء إصلاحات تنظيمية كي يتسنى للنساء أن يقررن الخضوع لتدخلات طبية لمنع الحمل أو أي ممارسة أخرى تتعلق بصحتهن (أوروغواي)؛

94-56 تخليص نظامها القانوني من المعايير المتسمة بالتمييز على أساس نوع الجنس ومضاعفة جهودها لمكافحة أي ممارسة تمييزية ضد المرأة، ولا سيما حقها في الملكية (هندوراس)؛

94-57 تعديل قانون الأراضي المعمول به حالياً، ولا سيما أحكامه التي تمنع المرأة من إرث الأراضي (آيسلندا)؛

94-58 إعطاء الأولوية للعمل من أجل القضاء على العنف ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين، بما في ذلك فيما يتعلق بالممتلكات والعمالة (أستراليا).

95- وتعبّر جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل بكامله.

المرفق

تشكيلة الوفد

[English Only]

The delegation of Tonga was headed by Solicitor General, Mr. Sione Sisifa, and composed of the following members:

•Ms. Susana Faletau, Chief Executive Officer of the Ministry of Justice;

•Mr. Sione Sonata Tupou, Acting High Commissioner, Tonga High Commission, London;

•Ms. Akanesi Katoa, Assistant Crown Counsel.